

فأوضح أنه بآء بآثم عظيم^(١) وأقدم على خطب جسيم ، والاعتراف بهدم
الاعتراف ، وقد أشار الأول إلى ذلك ونبه بقوله :

إذا اعتذر الجاني محا العذر ذنبه^(٢)

وصادق الاعتقاد في محبة المقر يقضي أن الشفاعة عنده مأثورة ، وأن زلة
هذا الجاني مغفورة ، وله في ذلك حميد الرأي والله يسعده على القرب
والنأي .

آخر : الموجب لصدورها إعلامه أن فلاناً عاد بأبوابنا متضرعاً ولاذ برجائنا
متوسلاً مستشفعاً وحقق أنه ضاق به كل وسع وصار من وجله في أضييق من
شسع^(٣) ، وقد اعتمد على الشفاعة منا إلى المقر أعزه الله بعزه ، وجعلها له
بمقام تميمته^(٤) وحرزه ، وحميد ظننا في عوارف المقر يقضي^(٥) / لهذا ص ٧٨
الخائف بتسكين جأشه ، وإزالة استيحاشه والمرجو تحقيق ما ظنناه وأمن من قد
أمناه ، لا زال المقر مشفوعاً إليه ومعوذه في كل نايبة عليه إن شاء الله .

الجوابات عن هذه المكاتبات

شفاعتكم فيها لعظم محلكم * إغاثة ملهوف وأمن لخايف
فمن شتم فافضوا له بأمانة * فما رأينا عن رأيكم بمخالف^(٦)
ورد الكتاب الكريم شافعاً لفلان وطالباً له الأمان ، ومحققاً
أنه قد عدل عن كفر الصنيع^(٧) إلى الإيمان وقد آمنا
من أمانه المقر وأحللناه من العفو أعلى محل وأشرف مستقر ،
ونبذنا خطيته ظهرياً وصيرناها نسيئاً منسياً ، فلا تثريب^(٨) عليه

(١) نسخة ب بآء بآثم عظيمة ، س ، ح بآء بآثم عظيم .

(٢) سقط هذا الشطر من بيت الشعر من نسخة ب .

(٣) شسع : بمعنى ما ضاق من الأرض أنظر « قاموس المحيط » .

(٤) نسخة ب جعلها له تميمته وحرزه . س ، ح : له بمقام تميمته وحرزه .

(٥) نسخة ب ويقتضي : س ، ح يقتضي .

(٦) نسخة ب سقط منها بيتا الشعر .

(٧) نسخة ب الضييع . س ، ح الصنيع .

(٨) تثريب بمعنى لوم ويعتبر بالذنب أنظر « قاموس المحيط » .